

# تحرك عاجل

## أحد الجانحين الأحداث يواجه الموت بعد إعادة المحاكمة

صدر الحكم للمرة الثانية بإعدام الجانح الحدث الإيراني أمير أمر الله، بعد إعادة محاكمته، وبعد عشر سنوات قضاها في السجن. ورفضت المحكمة ما خلص إليه تقرير الطب الشرعي الرسمي من أن لم يكن قد بلغ " النمو العقلي والنضج" في وقت ارتكاب الجريمة، في نوفمبر/ تشرين الثاني 2005، عندما كان عمره 16 عاماً.

في نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 حكم بالإعدام للمرة الثانية على الجاني الحدث أمير أمر الله، البالغ من العمر 26 عاماً، والذي حكم عليه بالإعدام لأول مرة في أغسطس/ آب 2007 في جريمة توجيه طعنة مميتة إلى صبي خلال مشاجرة. وقد اطلعت الدائرة الأولى من المحكمة الجنائية رقم (1) لمقاطعة فارس على رأي الخبراء في لجنة الطب الشرعي الرسمية، المكونة من اثنين من الأطباء النفسيين العاملين وطبيب نفسي للأطفال والمراهقين، والتي خلصت إلى أنه لم يكن لديه النضج العقلي في وقت ارتكاب الجريمة. ومع ذلك، قضت المحكمة بأن هذا الرأي كان " يتعارض " مع ما أقر به أمير أمر الله خلال الاعتقال. ووفقاً للمحكمة، فإن استخدام عبارات مثل " غرزت السكين بعمق في صدر الضحية ..." أظهر بوضوح أن أمير أمر الله قد سدّد طعنته [عندما كان] في حالة نفسية وعاطفية سليمة وعلى دراية تامة بنوع السلاح المستخدم في الجريمة، وحساسية المنطقة المستهدفة من الجسم.

ألقي القبض على أمير أمر الله للمرة الأولى في نوفمبر/ تشرين الثاني 2005. ثم احتجز في الحبس الاحتياطي حتى أغسطس/ آب 2007 عندما أصدرت الدائرة الخامسة من المحكمة الجنائية الإقليمية في مقاطعة فارس حكماً عليه بالإعدام بتهمة القتل. وفي أكتوبر/ تشرين الأول 2007 أيدت الدائرة 27 من المحكمة العليا حكم الإعدام وأرسلته إلى مكتب تنفيذ الأحكام في 2008. وظل ينتظر تنفيذ حكم الإعدام على مدى السنوات السبع التالية. وبعد اعتماد قانون العقوبات الإسلامي الجديد في مايو/ أيار 2013، تقدم " بطلب إعادة المحاكمة". المادة (91) من القانون تسمح للمحاكم باستبدال عقوبة الإعدام بعقوبة بديلة إذا ما قررت أن المجرم الحدث لم يدرك طبيعة الجريمة أو آثارها، أو كانت هناك شكوك حول " نموه العقلي ونضجه" في وقت ارتكاب الجريمة. وفي يناير/ كانون الثاني 2015، وافقت المحكمة العليا على الطلب وأعدت القضية لإعادة المحاكمة أمام المحكمة الابتدائية التي حكمت الآن عليه مرة أخرى بالإعدام.

يرجى الكتابة فوراً باللغة الإنجليزية أو الفارسية أو اللغة الخاصة بك:

- لحث السلطات الإيرانية على عدم إعدام أمير أمر الله وتخفيف حكم الإعدام الصادر بحقه، دون تأخير؛
- لحثها على عدم تنفيذ الإعدام في أي شخص كان دون سن 18 عاماً في وقت وقوع الجريمة؛



- لحثها على اتخاذ اجراءات تشريعية للإلغاء التام، دون أن تبقى أي سلطة تقديرية للمحاكم أو جهات استثنائية أخرى، لعقوبة الإعدام على جرائم ارتكبتها أشخاص دون سن 18، وذلك تمشيا مع التزامات إيران بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حقوق الطفل.

**يرجى إرسال المناشدات قبل 13 أبريل/ نيسان 2016 إلى:**

مرشد الجمهورية الإسلامية

آية الله سيد علي خامنئي

مكتب المرشد الأعلى

شارع الجمهورية الإسلامية - نهاية شارع شهيد كشور دوست

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

تويتر @khamenei\_ir (بالانجليزية) و

@Khamenei\_fa (بالفارسية)

البريد الإلكتروني: [info\\_leader@leader.ir](mailto:info_leader@leader.ir)

**صيغة المخاطبة: سماحتكم**

رئيس الهيئة القضائية

آية الله صادق أرجاني

مكتب العلاقات العامة

رقم 4، 2 تقاطع شارع عزيزي

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

**صيغة المخاطبة: سماحتكم**

**كما ترسل نسخ إلى**

المدعي العام لطهران

عباس جعفري دولت آبادي

مكتب المدعي العام والثوري لطهران

نبشئه ميدان 15 خورداد

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:  
الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني صيغة  
المخاطبة المخاطبة

نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً. هذا هو التحديث الثاني  
للتحرك العاجل 15/08. لمزيد من المعلومات: <https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/114/2008/en/>

# تحرك عاجل

## أحد الجانحين الأحداث يواجه الموت بعد إعادة المحاكمة

### معلومات اضافية

علمت منظمة العفو الدولية أنه إبان محاكمة أمير أمر الله الأولى في 2007، لم تكن لدى أسرته الوسائل المالية لتوفير له التمثيل القانوني المناسب. ووفقاً لما ذكره محامٍ تولى هذه القضية في وقت لاحق، فإن المحكمة لم تنظر على نحو كاف في الحالة النفسية للأمير أمر الله في وقت وقوع الحادث أو في أنه قد وصفت له جرعات كبيرة من المسكنات أثناء وجوده في السجن في انتظار المحاكمة. إن إيران بصفتها دولة طرف في اتفاقية حقوق الطفل ملزمة قانوناً بمعاملة كل من تقل أعمارهم عن 18 عاماً على أنهم أطفال. وهذا يختلف عن الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية، أي العمر الذي لا يكون الأطفال دونه قادرين على كسر القانون. ويختلف هذا العمر من بلد آخر، ولكن يجب أن لا يقل عن 12 عاماً، وفقاً للجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل. والأشخاص الذين خرقتوا القانون وقد تجاوزوا الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية، ولكن أعمارهم أقل من 18 عاماً، قد يعتبرون مسؤولين جنائياً، فيحاكمون ويعاقبون. ومع ذلك، لا ينبغي أبداً أن يتعرضوا لعقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة دون إمكانية الإفراج عنهم.

تم تعيين الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية في إيران بتسع سنوات قمرية للفتيات و 15 سنة قمرية للأولاد. وابتداءً من هذا العمر، الطفل الذي أدين بارتكاب جرائم التي تقع في فئة الحدود) أي الجرائم ضد الله التي تحمل عقوبات غير قابلة للتغيير والتي حددتها أحكام الشريعة الإسلامية) أو جرائم القصاص، (و التي يكون عقابها من جنس العمل والمرتبطة بفعل إجرامي) فيحكم عليهم فيها بنفس الطريقة التي يعامل بها الأشخاص البالغون. ومع ذلك، فمنذ اعتماد قانون العقوبات الإسلامي في 2013، تم منح القضاة صلاحية أن لا يصدر أحكاماً بإعدام الأحداث المخالفين للقانون إذا ما قرروا أن الأحداث الجانحين لم يدركوا طبيعة الجريمة أو آثارها، أو إذا كان "النمو العقلي والنضج" للأحداث موضع شك. إن معايير تقييم "النمو العقلي والنضج" غير واضحة وتعسفية. وقد يطلب القضاة رأي الخبراء من المنظمة الإيرانية للطب الشرعي ( مؤسسة الطب الشرعي التابعة للدولة تحت إشراف السلطة القضائية) أو يعتمدون على تقييمهم الشخصي للحالة على الرغم من أنهم قد يفتقرون إلى المعرفة والخبرة الكافية في مسائل علم نفس الطفل. وإلى جانب حالة أمير أمر الله وثقت منظمة العفو الدولية حالات عدة مذبذبين أحداث آخرين من بينهم حامد الأحمد، وميلاد عظيمي وسياوش المحمودي، حيث دمج القضاة بين مسؤولية الأحداث الصغرى عن الجرم لعدم نضجهم وبين انخفاض الشعور بالمسؤولية لدى الأفراد ذوي الإعاقة الذهنية أو المرض العقلي، وخلصوا إلى أن الجاني الحدث لم يكن "يعاني من الجنون" أو كان " في حالة عقلية وعاطفية سليمة"، وبالتالي يستحق عقوبة الإعدام.

استعرضت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل تنفيذ إيران لاتفاقية حقوق الطفل في يناير/ كانون الثاني 2016. وأعربت الملاحظات النهائية للجنة عن "القلق الشديد" من أن إعفاء الأحداث المخالفين للقانون من عقوبة الإعدام " يخضع للسلطة التقديرية الكاملة للقضاة الذين يسمح لهم، بالحصول على رأي خبير في الطب الشرعي ولكنهم ليسوا مجبرين على ذلك، كما أعربت عن قلقها الشديد من أنه أعيد إصدار أحكام بالإعدام بعد إعادة محاكمتهم ". وبالإضافة إلى أمير أمر الله، فإن منظمة العفو الدولية على علم بما لا يقل عن سبعة مذنبين أحداث غيره - سالار شاديزادي و حامد أحمدي، وسجاد سنجاري، وسياوش محمودي، وهيمان أورامينجاد وامانج فيضي وفاطمة سالبههي- الذين تمت محاكمتهم، ووجد أن لديهم " النمو العقلي والنضج " الكافيين في وقت ارتكاب الجريمة وحكم عليهم بالإعدام مرة أخرى. ، وقد نفذ حكم الإعدام في فاطمة سالبههي، التي كان عمرها 17 عاما وقت ارتكاب الجريمة في أكتوبر/ تشرين الأول 2015. وقد سجلت منظمة العفو الدولية مالا يقل عن 73 إعداماً تم تنفيذها بين عامي 2005 و 2015. ووفقاً للأمم المتحدة فهناك حالياً مالا يقل عن 160 من الأحداث المحكوم عليهم بالإعدام (انظر: " يشبون عن الطوق وهم محكوم عليهم بالإعدام: عقوبة الإعدام، والمجرمين الأحداث في إيران". <https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/3112/2016/en/>).

لمزيد من المعلومات عن التحرك العاجل 15/08 ، رقم الوثيقة: MDE 13/3560/2016 ، تاريخ الصدور 2 مارس/ آذار 2016